

## الدر المختار

خرج النافلة والفقرة ( من مسلم فقير ) ولو معتوها ( غير هاشمي ولا مولاه ) أي معتقه  
وهذا معنى قول الكنز تملك المال أي المعهود إخراج شرعا ( من قطع المنفعة عن الملك من  
كل وجه ) فلا يدفع لأصله وفرعه ( ١٠٠ تعالى ) بيان لاشتراط النية .  
( وشرط افتراضها عقل وبلوغ )